

وحيث نفس والذي يجب اعتقاده تزوير النبي صلى الله عليه وسلم
عن ان يقع جزء في شيء من ذلك بخلاف خبره لا يعمد ولا سهوا
ولا غلطا وانه معصوم من ذلك في حال سخطه وحده
ومرضه ومعتد ومرضه ودليل ذلك اتفاق السلف واجماعهم عليه
وذلك انما نعلم من دين الصحابة وعادتهم مبادرتهم الى تصديق
جميع احواله والنقطة بجمع اخباره في ان باب كانت وعن ابي شيخي
وقفت وانه لم يكن لهم توقف ولا زرد في شيء منها ولا استثناءات
عن حاله عند ذلك هل وقع فيها سهوا ام لا **ولما احتج بن ابي**
أحقيق اليهودي على عمر رضي الله عنه حين اجماعهم من خبير بأقرار
رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم واحتج عليه عمر بقوله صلى الله
عليه وسلم كيف بك اذا خرجت من خبير فقال اليهودي كانت
هريرة من ابي القاسم فقال عمر رضي الله عنه كذبت باعد والله
وانصنا وان اخباره واناره وسيره وشما بله معتني بها مستقصي
لقاصيلها وفيرد في شيء منها استدراكه عليه السلام لغلط في قول
قاله او اعترف بوجهه في شيء اخر به ولو كان ذلك لنقل كما نقل
من فتمت عليه السلام ورجوعه عما اشار به على الاخبار في تلقيح
التخل وكاد ذلك ربا الاخبار وغير ذلك من الامور التي ليست من هذا
الباب كقول عليه السلام والله لا تخلف على يمين فارسي
خيرا منه الا فعلت الذي خلقت عليه وكفرت عن يميني وقوله
انكم تفضمون الى الحديث **وقوله** اسق باذنه حتى يبلغ الماء
الجذر كما سنبتين كل ما في هذا من مشكل في هذا الباب والذي يوجد
ان شاء الله مع اشباهها وايضا وان الكذب متى عرف من احد
في شيء من الاخبار بخلاف ما هو على ابي وجه كانت استرابة بخلافه

ونفسه

انهم في حديثه ولو يقع قوله في النفوس موقعا ولهذا ما نزلت
المحدثون والعلماء الحديث عن من عرف بالوجه والغفلة وسوء
الحفظ وكثرة الغلط مع ثقته وايضا وان تعمد الاكاذب في امور الدين
معصية والاكتار منه كبيرة باجماع مسقط للبروة وكل هذا مما يميز
عنه منصب النبوة والمرأة الواحد منه فيما يستشع ويشع مما يتخلل
بصاحبها ويزري بقائلها لاحقة بذلك **واما فيما لا يقع**
هذا الموضع فان عددناها من الصحابة فهل يصرى على حكمها في الخلاف
فيها مختلف فيذ والقول بتزوير النبوة عن قلبه وكثرة سهوه
وعمد اذ عمد النبوة البلاغ والاعلام والتبيين وتصديقه ما جاء به
النبي صلى الله عليه وسلم وتجويز شيء من هذا فادح في ذلك
ومشكل فيه منا فضل للمجزة فلنقطع عن يقين بانه لا يجوز على
الانبياء وحلف في القول في وجه من الوجه لا بقصد ولا بغير قصد
ولا يتسامح مع من سأل في تجويز ذلك عليه حال السهوه فيما ليس
طريقه البلاغ نعم وبانه لا يجوز عليهم الاكاذب قبل النبوة ولا الاكاذب
به في امورهم واحوالهم وديانهم لا ذلك كان برزى ويرى بهمه
وسبق القلوب عن تصديقه بعد وانظر احوال اهل عصر
النبي صلى الله عليه وسلم من قرين وعيها من الامم وسؤلهم
عن حاله في صدق لسانه وما عرفوا به من ذلك وعرفوا به مما عرف
واثقف اهل النقل على عصمة نبي صلى الله عليه وسلم منه قبل
وبعد وقد ذكرنا من الآثار في الباب الثاني اول الكتاب
ما ينزلك صحت ما استرنا اليه **فصل فارقته تمام في قوله**
صلى الله عليه وسلم في حديثه السنهوا الذي حدثنا به الفقيه ابو